

رؤيه إسلاميه لبعض المشكلات الطبية المعاصره هذه توصيات المؤتمر الحادي عشر للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية حول الموراثة والمهندسة الموراثية والجينيوم البشري والعلاج الجيني

المتوصيات

أولاً: مبادئ عامة

- ١- خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وكرمه على سائر المخلوقات ولذلـا قـد العـبـث بـمـكـوـنـاتـ الـإـنـسـانـ وإـخـضـاعـه لـتـجـارـبـ الـهـنـدـسـةـ المـوـرـاثـيـةـ بـلـا هـدـفـ أـمـرـ يـنـافـيـ معـ الـكـرـامـةـ الـتـيـ أـسـبـغـهـ اللـهـ عـلـىـ الـإـنـسـانـ مـصـدـقـاـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ (ولـقـدـ كـرـمـنـاـ بـنـيـ آـدـمـ) الـإـسـرـاءـ ٧٠ـ ٢ـ الإـسـلـامـ دـيـنـ الـعـلـمـ وـالـمـعـرـفـةـ كـمـاـ جـاءـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: (قـلـ هـلـ يـسـتـوـيـ الـذـيـنـ يـعـلـمـونـ وـالـذـيـنـ لـاـ يـعـلـمـونـ) الـزـمـرـ ٩ـ، وـهـوـ لـاـ يـحـجـرـ عـلـىـ الـعـقـلـ الـإـنـسـانـيـ فـيـ مـجـالـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ النـافـعـ، وـلـكـ حـصـيـلـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ وـنـتـائـجـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ تـتـقـلـ تـلـقـائـيـاـ إـلـىـ مـجـالـ الـمـطـبـيقـاتـ الـعـلـمـيـةـ حـتـىـ تـعـرـضـ عـلـىـ الـضـوـابـطـ الـشـرـعـيـةـ فـمـاـ وـافـقـ الشـرـعـيـةـ مـنـهـاـ أـجـيـزـ وـمـاـ خـالـفـهـ لـمـ يـجـزـ وـإـنـ الـمـوـرـاثـةـ بـجـوـانـبـ الـمـخـتـلـفـةـ هـوـ كـلـ إـضـافـةـ إـلـىـ الـمـعـرـفـةـ وـكـانـ أـوـلـىـ بـعـلـمـ الـمـسـلـمـيـنـ أـنـ يـكـوـنـوـاـ فـيـ عـلـىـ رـأـسـ الـمـركـبـ .
- ٣ـ أـنـ الـمـحـرـصـ عـلـىـ الـصـحـةـ وـالـمـتـوـفـيـ مـنـ الـمـرـضـ مـاـ يـوـصـيـ بـهـ الـإـسـلـامـ وـيـحـضـ عـلـيـهـ: (وـلـاـ تـلـقـواـ بـأـيـدـيـكـمـ إـلـىـ الـتـهـلـكـةـ) الـبـقـرـةـ ١٩٥ـ، وـمـنـ يـتـقـ الشـرـ يـوـقـهـ وـالـتـداـويـ فـيـ أـصـلـهـ مـطـلـوبـ شـرـعـاـ وـلـاـ فـرـقـ فـيـ ذـلـكـ بـيـنـ مـرـضـ مـكـتـبـ وـمـرـضـ وـرـاثـيـ وـلـاـ يـتـعـارـضـ ذـلـكـ مـعـ فـضـيـلـةـ الـصـبـرـ وـاحـتـسـابـ الـأـجـرـ وـالـتـوـكـلـ عـلـىـ اللـهـ .
- ٤ـ لـكـ إـلـىـ الـحـقـ فـيـ أـنـ تـحـترـمـ كـرـامـتـهـ وـحـقـوقـهـ أـيـ كـانـتـ سـمـاتـهـ الـمـوـرـاثـيـةـ .
- ٥ـ لـاـ يـجـوزـ الـقـيـامـ بـأـيـ بـحـثـ أـوـ الـقـيـامـ بـأـيـ مـعـالـجـةـ أـوـ تـشـخـيـصـ يـتـعـلـقـ بـمـجـينـ (جيـنـومـ) شـخـصـ مـاـ إـلـاـ بـعـدـ إـجـرـاءـ تـقـيـيـمـ صـارـمـ وـمـسـبـقـ لـلـأـخـطـارـ وـالـفـوـائدـ الـمـحـتـمـلـةـ الـمـرـتـبـتـةـ بـهـذـهـ الـأـنـشـطـةـ مـعـ الـمـلتـزـامـ بـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ فـيـ هـذـاـ الشـأـنـ، وـالـحـصـولـ عـلـىـ الـقـبـولـ الـمـسـبـقـ وـالـحـرـ وـالـمـوـاعـيـ منـ الـشـخـصـ الـمـعـنـيـ، وـفـيـ حـالـ عـدـمـ أـهـلـيـةـ الشـيـخـ الـمـعـنـيـ لـلـتـعـبـيرـ عـنـ قـبـولـهـ لـاـ يـجـوزـ إـجـرـاءـ أـيـ بـحـوثـ تـتـعـلـقـ بـمـجـينـهـ (جيـنـومـهـ) مـاـ لـمـ يـكـنـ لـصـحتـهـ فـائـدـةـ مـبـاـشـرـةـ وـمـوـافـقـةـ أـولـيـةـ .
- ٦ـ يـنـبـغـيـ اـحـتـرـامـ حـقـ كـلـ شـخـصـ فـيـ أـنـ يـقـرـرـ مـاـ إـذـاـ كـانـ يـرـيدـ أوـ لـاـ يـرـيدـ أـنـ يـحـاطـ عـلـمـاـ بـنـتـائـجـ أـيـ فـحـصـ وـرـاثـيـ أـوـ بـعـوـاقـبـهـ .
- ٧ـ تـحـاطـ بـالـسـرـيرـ الـكـامـلـةـ كـلـ الـمـتـشـخـيـصـاتـ الـجـينـيـةـ الـمـحـفـوظـةـ أـوـ الـمـعـدـةـ لـأـعـدـالـ الـبـحـثـ أـوـ لـأـيـ غـرـضـ آـخـرـ وـلـاـ تـفـشـيـ إـلـاـ فـيـ الـحـالـاتـ الـبـيـنـةـ فـيـ الـنـدوـةـ الـمـثـلـلـةـ مـنـ نـدـوـاتـ الـمـنـظـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ لـلـعـلـومـ طـبـيـةـ بـتـارـيـخـ ١٨ـ أـبـرـيلـ ١٩٨٧ـ حـولـ سـرـ الـمـهـنـةـ .
- ٨ـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـعـرـضـ أـيـ شـخـصـ لـأـيـ شـكـلـ مـنـ أـشـكـالـ الـتـمـيـيـزـ الـقـائـمـ عـلـىـ وـفـاتـهـ الـمـوـرـاثـيـةـ وـالـذـيـ يـكـوـنـ غـرـضـهـ أـوـ نـتـيـجـةـ النـيلـ مـنـ حـقـوقـهـ وـحـرـيـاتـهـ الـأـسـاسـيـةـ أـوـ الـمـسـاسـ بـكـرامـتـهـ .
- ٩ـ لـاـ يـجـوزـ لـأـيـ بـحـوثـ تـتـعـلـقـ بـالـمـجـينـ (جيـنـومـ) الـبـشـريـ أـوـ لـأـيـ مـنـ تـطـبـيقـاتـ هـذـهـ الـبـحـوثـ، وـلـاـ سـيـماـ فـيـ مـجـالـاتـ الـبـيـوـلـوـجـيـاـ وـعـلـمـ الـمـوـرـاثـةـ وـالـمـطـبـ، أـنـ يـعـلـمـ عـلـىـ الـمـالـتـزـامـ بـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـاحـتـرـامـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ الـتـيـ يـعـتـرـفـ بـهـ الـإـسـلـامـ وـلـمـ أـنـ يـنـتـقـصـ مـنـ الـحـرـيـاتـ الـأـسـاسـيـةـ وـالـكـرامـةـ الـإـنـسـانـيـةـ لـأـيـ فـرـدـ أـوـ مـجـمـوعـةـ أـفـرـادـ .
- ١٠ـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـدـخـلـ الـدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ مـضـمـارـ الـهـنـدـسـةـ الـمـوـرـاثـيـةـ بـإـنشـاءـ مـرـاكـزـ لـلـأـبـحـاثـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ، تـتـطـابـقـ مـنـطـلـقـاتـهـ مـعـ الـشـرـعـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، وـتـكـامـلـ فـيـمـاـ بـيـنـهـ بـقـدـرـ الـإـمـكـانـ، وـتـأـهـيلـ الـأـطـرـ الـبـشـرـيـةـ لـلـعـلـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ .
- ١١ـ يـنـبـغـيـ لـلـمـنـظـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ لـلـعـلـومـ طـبـيـةـ أـنـ تـقـوـمـ بـتـشـكـيلـ لـجـانـ تـهـتمـ بـالـجـوانـبـ الـخـلـقـيـةـ لـلـمـمـارـسـاتـ طـبـيـةـ دـاـخـلـ كـلـ دـوـلـةـ مـنـ الـدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ تـمـهـيـداـ لـتـشـكـيلـ الـاتـحـادـ الـإـسـلـامـيـ لـلـأـخـلـاقـ طـبـيـةـ فـيـ مـجـالـ الـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ الـحـيـوـيـةـ .
- ١٢ـ يـنـبـغـيـ لـعـلـمـاءـ الـأـمـمـ الـإـسـلـامـيـةـ نـشـرـ مـؤـلـفـاتـ لـتـبـسيـطـ الـمـعـلـومـاتـ الـعـلـمـيـةـ عـنـ الـمـوـرـاثـةـ وـالـمـهـنـدـسـةـ الـمـوـرـاثـيـةـ لـنـشـرـ الـمـوـعـيـ وـدـعـمـهـ حـولـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ .
- ١٣ـ يـنـبـغـيـ لـلـدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ إـدـخـالـ الـمـهـنـدـسـةـ الـمـوـرـاثـيـةـ ضـمـنـ بـرـامـجـ الـتـعـلـيمـ فـيـ مـراـحـلـ الـمـخـلـوـقـاتـ مـعـ زـيـادـةـ الـمـاهـيـتـاـمـ بـهـذـهـ الـمـوـاضـيـعـ .

في الدراسات الجامعية والدراسات العليا.

١٤- ينبغي للدول الإسلامية الاهتمام بزيادة الموعي بموضوع الوراثة والمهندسة الوراثية عن طريق وسائل الإعلام المحلية مع بيان الحكم الإسلامي في كل موضوع من هذه المواضيع.

١٥- توصي المندوة بتكليف المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بمتابعة التطورات العلمية لهذا الموضوع وعقد ندوات لاتخاذ التوصيات الملزمة إن جد جديد.

ثانياً: الجينوم (المجين) البشري

أن مشروع قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) هو جزء من تعرف الإنسان على نفسه واستكفاء سنة الله في خلقه وإعمال للآية الكريمة: (سنرיהם آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم) ³⁵ فصلت، ومثيلاتها من الآيات ولما كان قراءة الجينيوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو القابلية لها فهي إضافة قيمة إلى العلوم الحية في مسعها لمنع الأمراض أو علاجها مما يدخل في باب المفروض الكفائي في المجتمع. ثالثاً: الهندسة الوراثية تدارست المندوة موضوع الهندسة الوراثية وما اكتنفها منذ ميلادها في السبعينيات من هذا القرن من مخاوف مرتبطة أن دخلت حيز التنفيذ بلا ضوابط، إذ هي سلاح ذو حدين قابل للاستعمال في الخير أو في الشر. ورأت المندوة جواز استعمالها في منع المرض أو علاجه أو تخفيف أذاته سواء بالجراحة الجينية التي تبدل جيناً بجين، أو تولج جيناً في خلايا مريض، وكذلك إيداع جين من كائن في كائن آخر للحصول على كميات كبيرة من إفراز هذا الجين لاستعمال دواء لبعض الأمراض مع منع استخدام الهندسة الوراثية على الخلايا الجنسية Gremcells لما فيه محاذير شرعية.

وتفيد المندوة ضرورة أن تتولى الدول توفير هذه الخدمات لرعايا المحتجزين لها من ذوي الدخول المتواضعة نظراً لارتفاع تكاليف انتاجها

ونرى المندوة أنه لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الشريرة والعدوانية. أو في تحطيم الحاجز الجيني بين أحذان مختلفة من المخلوقات قصد تخليق كائنات مختلطة الخلقة بداعي التسلية أو حب الاستطلاع العلمي.

كذلك ترى المندوة أنه لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية سياسة لتبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين المساللة البشرية. ولذا فإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو المتداخل في أهليته لمسؤولية الفردية أمر محظوظ شرعاً.

وتحذر المندوة في أن يكون التقديم العلمي مجالاً لاحتقار وأن يكون الحصول على المربي هو الهدف الأكبر مما يحول بين الفقراء وبين الاستفادة من هذه الانجازات وتؤيد توجه الأمم المتحدة في هذا المجال إلى إنشاء مراكز للأبحاث الهندسة الوراثية في الدول النامية وتأهيل الأطر البشرية الملزمة وتوفير الإمكانيات الملزمة لمثل هذه المراكز.

ولما ترى المندوة حرجاً شرعياً في استخدام الهندسة الوراثية في حقل الزراعة وتربي الحيوان ولكن المندوة لا تهمل المأمورات التي حذررت مؤخراً من احتتمالات حدوث أضرار على المدى البعيد تضر بالإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة.

وترى المندوة أن على الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية ذات المصدر النباتي أو الحيواني أن تبين للجمهور فيما يعرض للبيع ما هو محضر بالهندسة الوراثية مما هو طبيعي مائة بالمائة ليتم استعمال المستهلكين لها عن بينة كما توصي المندوة الدول بحقيقة العلمية التامة في رصد تلك النتائج والأأخذ بتوصيات وقرارات منظمة الأغذية والأدوية الأمريكية، وأنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية العالمية في هذا المخصوص.

وتوصي المندوة بضرورة إنشاء مؤسسات لحماية المستهلك وتوعيته الدول الإسلامية.

رابعاً: البصمة الوراثية

تدارست المندوة موضوع (البصمة الوراثية)، وهي البنية الجينية التفصيلية التي تدل على هوية كل فرد بعينه. والبصمة الوراثية من المناحية العلمية وسيلة لا تكاد تخطئ فيتحقق في المتحقق من الوالدية البيولوجية والتحقق من الشخصية ولما سبق في مجال المطب

الشرعي وهي ترقى إلى مستوى المقرائن القوية التي يأخذ بها أكثر الفقهاء في غير قضايا المحدود الشرعي وتمثل تطويراً عصرياً ضخماً في مجال القيادة الذي تعتمد به جمهورة المذاهب الفقهية في إثبات النسب المتنازع فيه على أن توخذ هذه المقريرنة من عدة مختبرات. أما بالنسبة لإثبات النسب بهذه الوسيلة، ونظرًا لما يخالفه هذا الموضوع من آراء فقهية تدعو الحاجة لتعزيز المدرسة في جوانبها المختلفة، فقد رأت المندوة عقد حلقة نقاشية من المختصين من الفقهاء والعلماء للوصول إلى توصيات مناسبة حول الموضوع.

خامساً: الإرشاد الوراثي (الإرشاد الجيني)

الإرشاد الجيني Counseling Genetic يتوجه تزويد طالبيه بالمعرفة الصحيحة، والتوقعات المحتملة ونسبتها الاحصائية تاركاً اتخاذ القرار تماماً لذوي العلاقة فيما بينهم وبين الطبيب المعالج، دون أي محاولة للتأثير في اتجاهه معين. وقد تدارست المندوة الموضوع وأصبحت بما يلي:

أ- ينبغي تهيئة الإرشاد الجيني للأسر أو المقربين على الزواج على نطاق واسع، وتزويدها بالأكفاء من المختصين مع نشر الموعي وتنقيف الجمهوه بشتى الوسائل لتعلم الفائدة.

ب- لا يكون الإرشاد الجيني إجبارياً ولا ينبغي أن تقتضي نتائجه إلى إجراء إجباري.

ج- يجب حياطة الإرشاد الجيني بالسرية التامة.

د- ينبغي توسيع مساحة المعرفة بالإرشاد الجيني في المعاهد الطبية والصحية والمدارس وفي وسائل الإعلام والمساجد بعد التأهيل الكافي لمن يقومون بذلك.

هـ- لما كانت الإحصاءات التي تدل على أن زواج الأقارب (في حدود ما أباحه الإسلام) قد يكون معدل الثقال العيوب الخلقية فيه أعلى فيجب تنقيف الجمهوه في ذلك حتى يكون الاختيار على بصيرة ولما سيمـا الأسر التي تشـوـر ظـهـور مـرض وـرـاثـي في بعض أفرادها.

سادساً: الأمراض التي يجب أن يكون الاختيار الوراثي فيها إجبارياً أو اختيارياً

1- ترى المندوة تنهيج المسعى إلى المتوجة بالأمراض الوراثية والعمل على تقليل انتشارها.

2- تدعى المندوة إلى تشجيع إجراء المختبار الوراثي قبل الزواج وذلك من خلال نشر الموعي عن طريق وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمندوة والمساجد.

3- تناشد المندوة السلطات الصحية أن تزيد أعداد وحدات الوراثة البشرية لتوفير الطبيب المتخصص في تقديم الإرشاد الجيني وأن تعمم نطاق الخدمات الصحية المقدمة للحامل في مجال الوراثة التشخيصية والعلاجية بهدف تحسين الصحة الإنجابية.

4- لا يجوز إجبار أي شخص على إجراء المختبار الوراثي.

